كدت ان اصلي المصر حتى كادت الشمس ان تغرب وقول انس رضه فاكدنا ان نصلي العشاء
وقول جبير بن مطعم رضه كاد قلبي ان يطير وقول عبد الله بن عمر رضه ثم رفعن راسه فلم يكد
ان يجد ثم يجد فلم يكد الذين رفعوا رؤسهم من النظم قول الشاعر ابيتم قبولها منا فلذتم
لدى الحرب ان تفنوا السيوف عن القنا وعلى وفق ما قرره شارح المرشدي في ردة الفوس
في قولهم الخواص حيث قال ويضاهي لفظة يوشك لفظة عسى وكان في جواز ايراد ان
بعدهما والغائها معهما الا ان المنطوق به في القرآن والمنقول عن فصحاء اولي البيان
ايقاع ان بعد عسى والغاؤها بعد كاد والعلة فيه ان كاد وضعت لمقاربة الفعل و
لهذا قالوا كاد الغلام يطير لوجود جزء من الطيران فيه واذ وضعت لتدل على تراخي
الفعل ووقوعه في زمان المستقبل فاذا وقعت بعد كاد نافت معناها الدال على القرب
الفعل وحصل في الكلام ضرب من التناقض وليس كذلك عسى لانها وضعت للتوقع الذي
يدل وضع ان على مثله فوقوع الابعد بها يفيد تاكيد المعنى ويزيل فصل التحقيق و
قوة وقد نطقت العرب بعدة امثال في كاد والغيت ان جميعها فقالوا كاد العروس يكون
ملكا وكاد المتعلم يكون معلما وكاد الحريص يكون عبدا وكاد الفقير يكون ذكرا
وكاد البيان يكون سحرا وكاد الغلام يكون ظريفا وكاد البخيل يكون كلا وكاد الشيء لخلق
شبها الا انه لم يصب في قوله فاذا وقعت بعد كاد الجائي لضرب من التناقض لا وجب
ما ذكر عدم جواز ايراد ان بعد كاد وقد صرح في عنوان مقاله بجواز ذلك بين ما في كلامه
تدافع واذ التحقيق ان ايراد ان بعد كاد صحيح واذ واقع في كلام الفصيح فقد عرفت
ان الامام المرزوقي لم يصب فيما زعم عدم صحة ذلك حيث قال في شرح قول الحماسي انشأ
فحث ثم قامت فودعت فلما ولت كاد اليفس تزهق كاد موضوع لمقارنة الفعل و

ومشاهدة ولهذا وجب ان لا يكون معمولا ان تقول كاد يفعل ولا يجوز كاد ان يفعل الا في الشعر لما ان
كاد يستعمل كاد مع ان كذلك فقد يستعمل عسى بدونها كما صدر الاناضل في خزام الخط اخرى يفعل
حيث ادخل على خبرها ان المصدرية مجرى عسى كما جرى عسى مجرى يفعل وهذا على ما ترى
المعارضة واعلم انه قد اشتهر فيما بينهم ان كاد اثباتها نفي ونفيها اثبات فاذا قيل كاد يفعل فمعناه
انه لم يفعل واذا قيل لم يكد يفعل فمعناه انه فعل وهذا ما اراده المفرق حيث قال القول الحاذي بهذا الصير
ما جرى في لسان الخرج وثمة اذا استعملت في صلة الجحد وان اثبت فامت معنا الجحد فان الجوهري
ان كاد وضعت لمقاربة الشيء فعل او لم يفعل فجحد وضعي عن نفي الفعل ومزونة بالجحد ينبغي عن وقوع
الفعل انتهى وهذا هو الذي اعترض ابن شرمة على ابي الرمة وبغيره في الرمة وسيشير فيما يتفق
وتفصيله على ما روي عن عبيد الله بن وهب الكوفي قدم بشر الناس بالكناسة فصلى
لحابه فلما انصرف اليهم اذا اعرابي الجحيش لم يكد يسلم اليهودي من حبسه
يبرح ناداه ابن شرمة يا اعجل الناس اراه فديرح قال الراوي فضربنا قدما جميعا نحوها و
نفكر ثم قال اذا اعرابي الجحيش لم الجد يسلم اليهودي من حبسه يبرح قال فلما انصرف
حدثت ابي قال الحطاء ابن شرمة حيث انكر على ابي الرمة ما انكر واخطاه وفي الرمة حاجة
شوهاء لعل ابن شرمة انما هذا لعول الله لم ظلمات بعضها فوق بعض اذا اخرج يده لم يكد يراها
وانما عوهم ابرهما ولم يكد ينفي لما ذكره الشيخ عبد القاهر حيث قال في دلايل الاعجاز ان يجب
التنبه لشيء ذلك انه قد جرى في الوهم ان يقال ما كاد يفعل ولم يكد يفعل في فضل قد فما على معنى
انه لم يفعل الا بعد الجهد وبعد ان كان بعد ان في الظن ان يفعل كقولهم قد نجوها وما كادوا يفعلون
فلما كان مجيء النفي في كاد على هذا السبيل توهم ابن شرمة انه اذا قال لم يكد يسلم اليهودي من حبسه
يبرح فقد وهم ان اليهودي قد برح ودفع لدي الرمة مثل هذا الظن وليس الامر كما الذي